



**قرار مجلس الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية رقم (39) - لسنة 2010 ف
بشان تعديل بعض احكام قرار مجلس الجامعة رقم (32) لسنة 2010 بشأن إنشاء
كلية تقنية المعلومات .**

مجلس الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية .

- بعد الإطلاع على قانون العمل الليبي وتعديلاته والقرارات الصادرة بمقتضاه:
- القانون رقم (21) لسنة 2001م بشأن مزاولة الأنشطة الاقتصادية .
- قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (249) لسنة 2005م بشأن اعتماد لائحة التعليم والتدريب
الأهلي.
- قرار اللجنة الشعبية العامة للتعليم العالي الاهلي رقم (593) لسنة 2007 ف بشأن إنشاء
جامعة أهلية باسم الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية .
- وعلى قرار مجلس الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية رقم (19) لسنة 2009 ف بشأن
اعتماد (نظام التعليم التفاعلي المرتكز على العضلات و الأساس المجتمعي) بالجامعة.
- وعلى محضر الاجتماع الخامس لمجلس الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية المنعقد يوم
الاثنين الموافق 2010/5/31 ف.
- وعلى ما عرضه الاخ / د. رئيس الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية على مجلس الجامعة
بشأن تعديل مسمى ((كلية تقنية المعلومات)) .

قـرـر

مادة (1)

تعديل نص المادة رقم (1) بقرار مجلس الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية رقم (32)
لسنة 2010 م . بحيث يصبح نصها كآلى ((تنشأ بالجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية كلية
تسمى كلية تقنية المعلومات الصحية)) .

مادة (2)

تتكون كلية تقنية المعلومات الصحية من الاقسام العلمية التالية :-

1. قسم ادارة الرعاية الصحية والمعلوماتية .
2. قسم هندسة البرمجيات .
3. قسم شبكات واتصالات الحاسوب .



مادة (3)

يعتمد نظام التعليم التفاعلي المرتكز على حل المعضلات (BPL) للتعليم بهذه الكلية.

مادة (4)

يعتمد مجلس الجامعة اللانحة الداخلية للكلية لتنظيم البرامج الدراسية ونظام الامتحانات وإجراءات القبول والقيد والانتقال بما يتمشى مع لائحة الدراسة والامتحانات المعتمدة بالجامعة .

مادة (5)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره
ويلغى كل حكم يخالف احكام هذا القرار

مادة (6)

على الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه
اعتبارا من تاريخ صدوره .

د. محمد سعد أمبارك

رئيس مجلس الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية



صدر في بنغازي
بتاريخ : 2010/ 9 /5 ف